

وزارة التربية والتعليم**قرار وزاري رقم ٣٤٣ لسنة ٢٠١٣** **بتاريخ ٢٠١٣/٩/٣****بتعديل القرار الوزاري رقم ٢٧٤ لسنة ٢٠١٢****بشأن نظام الدراسة والامتحان لطلاب الصف الثاني الثانوي****وزير التربية والتعليم****بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته :****وعلى القانون رقم ٢٠١٢ لسنة ٢٠١٢ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ :****وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم :****وعلى القرار الوزاري رقم (١٧٢) بتاريخ ١٩٨٨/٨/٤ بشأن إنشاء مدارس رياضية تجريبية :****وعلى القرار الوزاري رقم (١٨٥) بتاريخ ١٩٩٠/٦/٢١ بشأن تطبيق نظام الفصلين الدراسيين****في صفوف النقل في كلٍ من الحلقة الإعدادية بمرحلة التعليم الأساسي ومرحلة التعليم الثانوي العام :****وعلى القرار الوزاري رقم (٣٠٦) بتاريخ ١٩٩٣/١٢/٦ بشأن التعليم الخاص :****وعلى القرار الوزاري رقم (١٠) بتاريخ ١٩٩٦/١/١٦ بشأن نظام تقويم الطلاب :****وعلى القرار الوزاري رقم (٤٦٦) بتاريخ ١٩٩٩/٩/١٤ بشأن نظام تقويم الطلاب****في امتحانات النقل والشهادات بالتعليم الأساسي (ابتدائي - فصل واحد - إعدادي -****الصف الأول الثانوي والتربيه الخاصة) :****وعلى القرار الوزاري رقم (٢٧٤) بتاريخ ٢٠١٢/٦/٢٧ بشأن نظام الدراسة****لطلاب الصف الثاني الثانوي العام :****وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٥) بتاريخ ٢٠١٣/٧/٣ بشأن تعديل القرار الوزاري****رقم ٢٧٤ لسنة ٢٠١٢ :****وعلى ما عرضه رئيس قطاع التعليم العام :**

قرر :

(المادة الأولى)

يلغى القرار الوزارى رقم (٢٣٥) بتاريخ ٢٠١٣/٧/٣ الخاص بتعديل القرار الوزارى رقم ٢٧٤ لسنة ٢٠١٢ بشأن نظام الدراسة والامتحان لطلاب الصف الثانى الثانوى العام .

(المادة الثانية)

يُستبدل بنص المادة (٣) من القرار الوزارى رقم ٢٧٤ لسنة ٢٠١٢ ، النص التالى :

يجوز للطالب الذى اختار إحدى الشعبتين التحويل إلى الأخرى وذلك قبل بداية امتحانات الفصل الدراسي الأول ، وفي حالة رسم الطالب فى نهاية العام يحق له التحويل إلى إحدى الشعبتين .

(المادة الثالثة)

يُستبدل بنص المادة (١٣) من القرار الوزارى رقم ٢٧٤ لسنة ٢٠١٢ ، النص التالى :

يعقد المرشد التعليمى بكل مدرسة لقاءات مع الطلاب أثناء الفصل الدراسي الثاني لتعريفهم بالتخصصات العلمية والتى تنقسم إلى (مجموعة علمى علوم - مجموعة علمى رياضيات) والتخصص الأدبي ومساعدتهم على الاختيار ويتم توزيع استماراة اختيار التخصص على الطلاب وجمعها قبل نهاية الفصل الدراسي الثاني .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٣ ، وعلى جميع الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير التربية والتعليم

أ. د / محمود أبو النصر